

Distr.: General
6 April 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والثلاثون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان

١٠٨/٣١ - نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: أستراليا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يتصرف تنفيذاً للولاية التي أسندتها إليه الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، ولقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و٢١/١٦ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١١، ولبيان الرئيس PRST/8/1 المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بشأن الطرائق والممارسات المتصلة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، وقد أجرى الاستعراض المتعلق بأستراليا في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرار المجلس ١/٥،

يقرر أن يعتمد نتيجة الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بأستراليا، وتتألف من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل عن أستراليا (A/HRC/31/14 و Corr.1) ومن آراء الدولة بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، وما قدمته، قبل اعتماد النتيجة في الجلسة العامة، من التزامات طوعية وردود بشأن المسائل أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية أثناء الحوار الذي جرى في الفريق العامل (A/HRC/31/14/Add.1 و A/HRC/31/2، الفصل السادس).

الجلسة ٤٥

١٧ آذار/مارس ٢٠١٦

[اعتمد دون تصويت.]



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-05556(A)



* 1 6 0 5 5 5 6 *